

كلمة التحرير

كل عام وأنتم بخير

احتفل أبناء الشعب الفلسطيني بعيد الفطر السعيد، قبيل صدور هذا العدد بأيام. وجاء هذا العيد في ظل أوضاع اقتصادية قاسية، تزامنت مع استمرار قوات الاحتلال الإسرائيلي باقتراف جرائم حربها النمطية ضد أبناء شعبنا، في ظل استمرار مؤامرة الصمت الدولي، بشكل مريب، حيال هذه الجرائم.

وفضلاً عن جرائم الحرب تلك، والانتهاكات الجسيمة التي تقترفها قوات الاحتلال ضد أبناء الشعب الفلسطيني، شهد شهر رمضان المبارك انتهاكات واسعة النطاق لمبدأ الحق في حرية العبادة، حيث تعمدت تلك القوات منع المسلمين من أبناء الشعب الفلسطيني من الوصول إلى مدينة القدس المحتلة، لإقامة شعائرهم الدينية فيها، وبخاصة في أيام الجمع.

وتزامنت هذه الإجراءات القمعية مع استمرار فرض القيود على حرية الحركة، بهدف منع الموظفين والعمال من الوصول إلى أماكن عملهم، والطلبة ومعلميهم من الوصول إلى جامعاتهم ومعاهدهم ومدارسهم، والمرضى من الوصول إلى مراكز الاستشفاء.

وهذه الحال، لم تعد اليوم شأنًا عابراً، بل أصبحت عادة يومية تمارسها قوات الاحتلال ضد أبناء شعبنا، بهدف ترويضه، ونزع تنازلات منه عن حقوقه التاريخية والمشروعة في التحرر والاستقلال، وإقامة دولته المستقلة فوق ترابه الوطني. ولكن هذا الصمود الأسطوري الذي يبديه شعبنا، من شأن استمراره أن يحطم إرادة القهر التي تتسلح بها آلة الحرب الإسرائيلية.

إن الاحتفال بالأعياد، في الحالة الفلسطينية، لا يعني بالضرورة احتفالاً تقليدياً، بل إنه يعبر عن شكل آخر من أشكال الصمود والتحدي. وفي هذه المناسبة نتوجه لأبناء شعبنا كافة، بأسمى آيات التبريك بهذه المناسبة، وكلنا أمل أن يحل علينا العيد القادم وقد حققنا أمانينا بالتحرر والاستقلال وبناء دولتنا القائمة على شرط العدل والمساواة والتسامح والاحترام المتبادل.

وكل عام وأنتم بخير

في اليوم العالمي للتسامح مركز رام الله يدعو لتحقيق المزيد من السلم المجتمعي

بمناسبة اليوم العالمي للتسامح، والذي صادف يوم الأحد الموافق 2003/11/16، أصدر مركز رام الله لدراسات حقوق الإنسان بياناً دعا فيه جميع أبناء المجتمع الفلسطيني، جماعات وأفراداً، لإحياء هذا اليوم، وممارسة أفعالهم بأساليب تترجم الأهداف السامية التي حملها إعلان المبادئ حول التسامح، منطلقين أساساً "من ثقافتنا التي تحمل من قيم التسامح الشيء الكثير، وبيئتنا التي تعج بالأمثلة والنماذج الحية التي تعكس أعلى درجات التسامح بين أبناء المجتمع الفلسطيني، والقائمة على حق المشاركة في العيش، وحق المواطنة التي لا يحكمها حاكم سوى القانون، وسيادة مبادئه".

وجاء في البيان أن تحديد هذا اليوم، كيوم عالمي سنوي للتسامح من قبل منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) في مؤتمرها الثامن والعشرين الذي عقدته في باريس، في مثل هذا الشهر من عام 1995، من أجل التأكيد على أخطار التعصب، وإظهار الالتزام المتجرد والعمل من أجل تعزيز وتعليم قيم ومفهوم التسامح. ونظراً لأهمية نشر وتعميم هذه القيم داخل المجتمعات، فقد أفردت المنظمة مكانة خاصة في إعلان المبادئ حول التسامح، للإعلان عن يوم عالمي للتسامح في السادس عشر من تشرين الثاني/نوفمبر من كل عام.

وذكر البيان أن مركز رام الله، وفي إطار فلسفة عمله، وجهوده المبذولة في نشر قيم ومفاهيم التسامح داخل المجتمع الفلسطيني، ينطلق من قاعدة أن هذه القيم جزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان المتعارف عليها دولياً، بل هي إحدى ركائزها الهامة. وأضاف: أن التسامح لا يعني بأي حال من الأحوال تنازل الضعفاء والمحرومين والمقهورين عن حقوقهم، بل العكس تماماً، تمسكهم بتلك الحقوق والدفاع عنها بوجه جميع القوى التي تمارس القوة والحرمان ضدهم، حيث إن المطلوب من هذه القوى إبداء تسامح تجاه الضعفاء والمحرومين والمقهورين، وذلك على قاعدة الاعتراف بحقوقهم كاملة، وغير منقوصة.

وأكد على أن التسامح ليس تنازلاً أو تعظفاً أو تساهلاً، وإنما هو قبل كل شيء الإقرار بحقوق الإنسان العالمية والحريات الأساسية للآخرين. ولا يجوز بأي حال من الأحوال أن يستخدم لتبرير الاعتداء على تلك القيم الأساسية، ويجب أن يمارس من قبل الأفراد والمجموعات والدول، على حد سواء.

وفي إطار دوره الرقابي على تطبيق هذه المبادئ السامية داخل المجتمع الفلسطيني، لاحظ المركز في الآونة الأخيرة جنوح بعض المجموعات والأفراد نحو استخدام الوسائل المسلحة والعنف داخل المجتمع الفلسطيني، واللجوء إلى القوة الخارجية على القانون، وأخذ القانون باليد في حل النزاعات وتحصيل الحقوق. وقال إن المركز ينظر بقلق بالغ إلى هذه الممارسات التي تنتافي مع أبسط مبادئ حقوق الإنسان، وسيادة القانون، وتتناقض مع قيم التسامح تناقضاً تاماً. وحذر من خطورة شيوعها وتفشيها داخل المجتمع، لكونها تنذر بنشر التعصب والكراهية والبغضاء بين أفرادها، وبشكل يهدد ويعرض السلم والأمن المجتمعي للخطر.

وقال البيان إن المركز، وإذ يدرك أن غياب سلطة القانون، بشقيها المادي والمعنوي، يشكل عامل تشجيع للجناحين نحو أخذ القانون باليد، للاستمرار في مواصلة اقتتاف مسلمات التعدي على الجمهور وأرواحهم وممتلكاتهم وتهديد الاستقرار في

المجتمع، فإنه يؤكد على ضرورة أن يكون هذا الغياب، الذي قصدت منه قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي في جرائمها ضد الشعب الفلسطيني نشر الفوضى داخل مجتمعنا، عامل تشجيع لنا جميعاً للعمل على حل النزاعات والخلافات الفردية والجماعية بالوسائل السلمية القائمة على مبادئ وقيم التسامح، وسيادة القانون. ودعا السلطة الوطنية الفلسطينية للعمل على ترسيخ مبادئ وقيم التسامح من خلال سن التشريعات التي تتطابق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتطبيق هذه التشريعات بشكل دقيق.

تطبيق قانون الخدمة المدنية وحقوق المتقاعدين المدنيين

... أخيراً، وبعد مرور عدة سنوات على المصادقة عليه، من قبل رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية، تخللها جدلٌ حول البدء في تطبيقه، شرعت السلطة الوطنية، منذ شهر أيلول (سبتمبر) الماضي، بتطبيق قانون الخدمة المدنية، بشكل تدريجي ومجتزأ. وجاءت تدريجية التطبيق هذه على مستويين، الأول تطبيقه على بعض الوزارات دون غيرها، والثاني تطبيقه جزئياً على الوزارات التي شملتها عملية تطبيق القانون. وكانت وزارة التربية والتعليم العالي أولى الوزارات التي شملتها عملية التطبيق، وقد تم صرف نسبة خمسين بالمئة من مبلغ الزيادة المقررة حسب القانون، على أن يتم استكمالها، وبأثر رجعي، عندما تتوفر الموارد المالية اللازمة لذلك.

جاء تطبيق قانون الخدمة المدنية هذا في وقت تؤكد فيه جميع التقارير الحكومية وغير الحكومية، المحلية والدولية، على خطورة الأوضاع الاقتصادية في الأراضي الفلسطينية. وتحدثت هذه التقارير، ومنذ الأشهر الأولى لاندلاع انتفاضة الأقصى، عن أن ما يزيد عن نصف الأسر الفلسطينية تعيش تحت خط الفقر، وإن تفاوتت هذه النسبة بين الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة. لذا، فإن تطبيق هذا القانون، وإن جاء متأخراً ومجتزأً، قد يقلل من نسبة الفوارق في حدة الفقر، إلا أنه لن يكون قادراً على الحد من نسبة الفقر نفسها، أو زحزحة أسر من تلك التي توصف بأنها تحت خط الفقر، ونقلها إلى مرتبة ما "فوق خط الفقر". وبالتأكيد، لا تستثنى من هذا التصنيف أسر الموظفين الحكوميين الذين شملهم تطبيق قانون الخدمة المدنية.

لقد تزامن البدء في تطبيق قانون الخدمة المدنية مع صدور تقرير عن الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، حول مسح مراقبة اتجاهات الفلسطينيين حول الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية خلال شهر أيلول (سبتمبر) الماضي. وبين التقرير، أن حياة 45% من الأسر الفلسطينية أصبحت خلال الشهر المذكور، أسوأ مما كانت عليه في الشهر السابق. وتوقعت 7.4% من الأسر الفلسطينية أن حياتها خلال الشهر القادم ستكون أسوأ بكثير. وأدى 17.2% منها تشاؤماً حاداً من إمكانية الحصول على عمل بعد شهر من الآن. وتوقعت 10.1% من الأسر أن حياتها خلال الشهر السنتي القادمة ستكون أسوأ بكثير مما هي عليه الآن. كما أفاد 15.5% من الأسر الفلسطينية بأنهم متشائمون جداً من إمكانية الحصول على عمل خلال الشهر السنتي القادمة.

منذ الزيادة التي حصل عليها المعلمون الفلسطينيون في القطاع الحكومي، في أعقاب حركتهم المطالبة الشهيرة عامي 1999 و2000، والتي لم تكن تتناسب مع نسبة ارتفاع جدول غلاء المعيشة آنذاك، ارتفعت نسبة هذا الجدول أيضاً خلال هذه السنوات. وأضيف إلى ذلك مجموعة من الصعاب، كان أخطرها فرض قوات الاحتلال الإسرائيلي قيوداً على حرية الحركة والتنقل بين التجمعات السكانية الفلسطينية في الأراضي المحتلة، وقيوداً على تمكين العمال الفلسطينيين من الوصول إلى أماكن عملهم، سواء في الأراضي المحتلة أو داخل حدود الخط الأخضر. لقد أصابت هذه الإجراءات القهرية العوامل المساعدة للأسر الفلسطينية في زيادة مداخيلها، بما في ذلك أسر الموظفين الحكوميين أنفسهم.

وإن كنا لا نغفل إجراءات الاحتلال القمعية بالتسبب في تدهور الأوضاع الاقتصادية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، إمّا بشكل مباشر أو بشكل غير مباشر، إلا أنه لا يمكننا إحالة جميع الأسباب على هذا الاحتلال البغيض، وتحميله إياها. صحيح أن الاحتلال يعمل على تعصيب حياة المواطنين الفلسطينيين، وتحويلها إلى جحيم لا يُطاق، كهدف من أهدافه الرئيسية لوقف الانتفاضة أولاً، وعدم تمكين الشعب الفلسطيني من تقرير مصيره، وإقامة دولته المستقلة القابلة للتطور والعيش الطبيعي، ثانياً، إلا أن الصحيح أيضاً أن الفلسطينيين مطالبون بالعمل الجاد على مواصلة عملية البناء المؤسساتي لكيانهم، على طريق بناء دولتهم العتيدة.

بالعودة لقانون الخدمة المدنية، فضلاً عن الملاحظات التي قد نبديها حول بعض نصوصه، أو الكيفية المتعلقة بتطبيقه، فإن هذا القانون لم يراعِ حقوق المتقاعدين المدنيين الذين أفنوا سنوات عمرهم في الخدمة الحكومية. لقد لحق بهذه الفئة ظلم تاريخي كبير منذ سيطرة قوات الاحتلال على قطاع التعليم في الأراضي المحتلة، وذلك على صعيديّ رواتب المعلمين، وتقاعدهم، حيث لم تعطِ سلطات الاحتلال المعلمين الفلسطينيين إلا جزءاً قليلاً مما يستحقونه، وذلك مقارنة مع جدول غلاء المعيشة في البلاد، ومع رواتب المعلمين داخل إسرائيل.

في ظل غلاء المعيشة الفاحش، وتردي الأوضاع الاقتصادية في الأراضي المحتلة، كان لا بد وأن تلتفت السلطة الوطنية الفلسطينية إلى جيش المتقاعدين من موظفي الدولة المدنيين، سواء بشملهم في تطبيق قانون الخدمة المدنية، أو بسن قانون خاص بهم، وبشكل يضمن لهم حياة كريمة، ويفي بمتطلباتهم المعيشية الضرورية.

إن الحديث لا يجري عن بضع مئات من المتقاعدين. كما أنه لا يجري عن متقاعدين يتقاضون رواتب تقاعد بألاف الشواكل، وإنما الحديث يجري عن عشرات الآلاف من المتقاعدين، وعن رواتب لا تتعدى بضع مئات من الشواكل.

في هذا العدد من نشرتنا، حاولنا نبش موضوع المتقاعدين الفلسطينيين، وتناوله من عدة جوانب، علّ ذلك يساهم في خلق حراك داخل الجهات المعنية في البلاد، وبالأخص داخل المجلس التشريعي الفلسطيني. فعلى الرغم من تسلم السلطة الوطنية الفلسطينية، في أعقاب التوقيع على اتفاق أوسلو، المسؤولية عن إدارة الشؤون المدنية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، لا تزال العديد من القوانين المطبقة تعود للعهود الأردنية والمصرية والانتدابية، فضلاً عن بعض الأوامر العسكرية الإسرائيلية. ومن المعلوم أن هذه القوانين أصبحت اليوم قديمة، ولا تلي حاجات المجتمع المعاصر وتطوره، كما أنها تخلق ازدواجية في التطبيق، حيث أن القوانين المطبقة في الضفة الغربية غير تلك المطبقة في قطاع غزة. وموضوع القوانين هذا غير مقتصر على قطاع المتقاعدين أو على شؤونهم فقط، وإنما على قطاعات وشؤون أخرى.

بعيداً عن أي أعداء، أو ذرائع، نرى أن الواجب يحتم على ذوي الاختصاص في السلطة الوطنية الفلسطينية، وبخاصة التشريعية والتنفيذية، التحرك باتجاه اتخاذ خطوات جدية، وعاجلة، في إطار سن قانون خاص بالمتقاعدين، وتطبيق هذا القانون على المشمولين به. وإلى أن يتم ذلك، لا بد من شملهم بإجراء تعديلات على رواتبهم، على قاعدة النسبة والتناسب، استناداً لتطبيقات قانون الخدمة المدنية ساري المفعول في مناطق السلطة الوطنية.

هيئة التحرير

نشاطات مركز رام الله لدراسات حقوق الإنسان

- لقاء حول الحقوق التعليمية في فلسطين
- ورشة عمل في بيت سوريك حول علاقة المدرسة بالمجتمع المدني وأثرها في الحد من العنف
- ورشة عمل حول "انتخابات مجالس الطلبة"
- استعراض نتائج دراسة مسحية حول التوجهات المدنية لطلبة الصفين التاسع والثاني عشر
- ورشة عمل ثانية حول انتخابات مجالس الطلبة في الجامعات
- ورشة عمل حول حقوق المرأة

* لقاء حول الحقوق التعليمية في فلسطين

نظم مركز رام الله لدراسات حقوق الإنسان، في يوم الخميس الموافق 2003/10/30، لقاء حواريا حول الحقوق التعليمية في فلسطين. وشارك في اللقاء، الذي أقيم تحت عنوان الحقوق التعليمية في فلسطين بين القانون الدولي والمحلي، المحامي مراد الفارس والدكتور إياد البر غوثي، مدير المركز، وحشد من ممثلي المؤسسات الوطنية وذات العلاقة. وأكد المشاركون على الحق في التعليم وضرورة ايلاء ترجمة هذا الحق على الأرض، بما يستحقه من اهتمام على مختلف المستويات، لاسيما القانونية منها.

وأشار د. البرغوثي إلى أن اللقاء يندرج في إطار مشروع مناصرة الحقوق التعليمية الذي يعكف مركز رام الله لدراسات حقوق الإنسان على تنفيذه حالياً، بدعم من ممثلية إيرلندا لدى السلطة الوطنية الفلسطينية، موضحاً أهمية الدفع بالعملية التعليمية نحو الواقعية وتحديثها، والنهوض بها لما تمثله كأساس لنهضة المجتمع.

من جهته، استعرض المحامي الفارس بعضاً من نصوص القانون الدولي لحقوق الإنسان التي تطالب بصيانة الحق في التعليم للجميع، مشيراً إلى تركيز هذه النصوص على جملة من القضايا، وفي المقدمة منها إلزامية ومجانبة التعليم، وجعل التعليم العالي متاحاً للجميع. ونوه إلى الواقع القانوني الفلسطيني الذي يعالج هذه المسألة، مشيراً إلى أهمية الإسراع في وضع قانون حديث لاسيما وأن القانون السائد هو القانون الأردني الذي وضع عام 1964 والذي لا يتماشى مع الواقع المعاصر.

وأكد المشاركون على أهمية وضع الآليات التي تكفل تنفيذ النصوص القانونية، موضحين أن العديد من النصوص لا يجري تطبيقها أو تفنقر لآليات التنفيذ المناسبة والمطلوبة. وأكدوا أيضاً على ضرورة أن يعالج قانون التعليم الفلسطيني الذي يجري وضع مسودة له حالياً مجموع الحقوق التعليمية، وبخاصة تلك المتعلقة بموضوع المناهج وآليات تغييرها وتحديثها، والمدارس من ناحيتي التوزيع الجغرافي لها وما توفره من مختبرات ومكتبات. وأشاروا إلى مركزية حل تلك المشاكل المرتبطة بأداء المعلمين، انطلاقاً من معالجة المسألة الاقتصادية وتوفير الحماية المطلوبة لهم وتأهيل المدارس لاستقبال ذوي الاحتياجات الخاصة، كجزء من مجموع الشروط التي من شأنها ترجمة الحقوق التعليمية في فلسطين بما يتفق والمعايير الدولية في هذا الشأن.

* ورشة عمل في بيت سوريك حول علاقة المدرسة بالمجتمع المدني وأثرها في الحد من العنف

وفي يوم الاثنين الموافق 2003/11/3، نظم المركز، بالتعاون والتنسيق مع مدرسة بيت سوريك الثانوية، ورشة عمل في المدرسة تناولت "علاقة المدرسة بالمجتمع المحلي وأثرها في الحد من العنف". وحضر الندوة ممثلون عن مجلس الآباء وأولياء الأمور وأعضاء من الهيئة التدريسية والعديد من الطلبة. وافتتح الورشة ممثل المركز، عمر رحال، الذي أكد على دور المدرسة في تعزيز وترسيخ القيم الإيجابية لدى الطلبة، ودورها المجتمعي. ونوه إلى دور المركز في تعزيز وحماية الحقوق التعليمية.

واستعرض إبراهيم صالح مرار، مدير المدرسة، علاقة المدرسة بالمجتمع المحلي، وتحدث عن ظاهرة العنف في المدرسة. ودعا إلى بناء علاقة ثقة بين الأهالي والطلبة من جهة، والمعلمين من جهة ثانية. وشدد المشاركون على أهمية العلاقة بين المدرسة ومؤسسات المجتمع المحلي، وعلى دورها المحوري في بناء وصقل شخصية الطالب، إلى جانب التنسيق والتشبيك وأهمية العمل المشترك.

واعتبر المشاركون أن التنشئة الاجتماعية هي الضمانة الأساسية لجيل يؤمن بالحوار سبيلا للوصول للأهداف الاجتماعية، وللحد من العنف داخل المدرسة والأسرة. ونبه المشاركون إلى خطورة تفشي ظاهرة العشائرية وآثارها السلبية على الأطفال، موضحين أن من العوامل المؤججة للعنف داخل المدارس فشل بعض الطلبة الأكاديمي. وأوصى المشاركون بضرورة المشاركة في المسؤولية بين المدرسة ومؤسسات المجتمع المحلي، وتفعيل دور المرشد الاجتماعي وإعداد نشرات توعيه للطلبة والأهالي واستخدام وسائل الإعلام في معالجة ظاهرة العنف، وتفعيل دور المؤسسات الأهلية، وبخاصة مؤسسات ومراكز حقوق الإنسان في موضوعات التنقيف والتوعية.

يذكر أن الورشة تأتي كجزء من مشروع مناصرة الحقوق التعليمية الذي ينفذه المركز بدعم من ممثلة إيرلندا لدى السلطة الوطنية الفلسطينية، ويهدف إلى دعم ومناصرة الحقوق التعليمية في فلسطين من خلال رصد وتوثيق الانتهاكات المختلفة ضد قطاع التعليم ومناقشة هذه الانتهاكات، وتقديم المساعدات القانونية والإعلامية لمعالجتها.

* ورشة عمل حول "انتخابات مجالس الطلبة"

وفي يوم الخميس الموافق 2003/11/6، نظم المركز في مقره في رام الله، ورشة عمل حول "انتخابات مجالس الطلبة" وذلك بمشاركة حشد من طلبة جامعات: القدس، وبيربيت، والقدس المفتوحة، وكليات الطيرة وفلسطين التقنية، وكلية العلوم التربوية.

وأكد الدكتور إياد البر غوثي مدير المركز على ضرورة إجراء الانتخابات الطلابية، خصوصا في ظل الحديث المتزايد عن إجراء انتخابات عامة في الصيف المقبل. وحمل المشاركون الاحتلال الإسرائيلي مسؤولية عدم إجراء الانتخابات الطلابية بسبب الحصار المتواصل الذي يحول دون انتظام العملية التعليمية.

وأجمع المشاركون على ضرورة توحيد الأنظمة الانتخابية في جميع الجامعات، بما يكفل لجميع الكتل الطلابية المشاركة الفاعلة في انتخابات مجلس الطلبة، لاختيار جسم طلابي شرعي يدافع عن حقوق الطلبة، وذلك من خلال نظام التمثيل النسبي المباشر.

وأوصى المشاركون بضرورة إجراء الانتخابات الطلابية فوراً، وأن تجرى في كل عام في موعدها المحدد داعين إلى عقد مؤتمر طلابي من أجل صياغة آليات واستراتيجيات للعمل الطلابي في المرحلة القادمة، واستفتاء الطلبة حول النظم الانتخابية المختلفة، وتعزيز التنسيق بين الكتل الطلابية المختلفة.

* استعراض نتائج دراسة مسحية حول التوجهات المدنية لطلبة الصفين التاسع والثاني عشر

نظمت مؤسسة ألفا العالمية للأبحاث والمعلوماتية بالتعاون مع مركز رام الله لدراسات حقوق الإنسان، في يوم الاثنين الموافق 2003/11/12، ورشة عمل في فندق الياسمين بنابلس، تم خلالها استعراض نتائج دراسة مسحية أجرتها حول التوجهات المدنية لطلبة الصفين التاسع والثاني عشر في مدارس الضفة الغربية. وشارك في الورشة د. إياد البرغوثي مدير مركز رام الله، والدكتورة هديل قزاز، والباحثان إياد زيادوي وجمال حسن، من مؤسسة ألفا، والباحث علي خليل حمد من مركز رام الله، بحضور عدد من الباحثين والمهتمين.

في البدء، استعرض ممثلو مؤسسة ألفا نتائج الدراسة التي شملت عينتها 2920 طالباً وطالبة في الصف التاسع، موزعين على المدارس الحكومية والخاصة في الضفة الغربية وقطاع غزة، وفق نسب مدروسة. وأشارت نتائج الدراسة إلى أن طلبة الصف المذكور لديهم الاستعداد العالي للمشاركة وتحمل المسؤولية. ويتضح ذلك من خلال موافقة 98% على المشاركة بأعمال المنزل وتحمل مسؤولية الإخوة الأصغر. كما دلت مؤشرات الدراسة على استعدادهم للتدخل في الشأن العام.

وفيما يتعلق بالصف الثاني عشر، فقد بلغ مجتمع الدراسة 81 صفاً دراسياً من المدارس الحكومية والأهلية في الضفة الغربية وقطاع غزة، من مختلف الفروع التعليمية، العلمي والأدبي والتجاري والصناعي. وبلغ إجمالي العينة 2543 طالباً وطالبة. وأشارت نتائج الدراسة إلى ارتفاع الوعي بالقيم المجردة لدى الطلبة مثل المسؤولية الجماعية، حيث قال 87% أنهم يعتقدون بضرورة المشاركة في أعمال المنزل - على سبيل المثال - . وقال 61% إنهم يتحملون نتيجة خطأ كالغش مثلاً، وهذا الوعي صاحبه أيضاً وعي بالحقوق الفردية والحقوق العامة، فالغالبية مثلاً تعرف مضمون موائيق حقوق الإنسان. وتُضح كذلك أن التوجهات المدنية تجاه الانتماء للدولة أو الوطن لا تقلل من أهمية العائلة أو الحمولة أو العشيرة في حياة الفرد. وتشير النتائج إلى أن الميل للعشائرية ما يزال يتحكم بالأفراد وبطريقة تثير الاهتمام. ففي حين يعتقد 80% من الطلبة أن العشيرة توفر الحماية للفرد، يعتقد ما يقارب 30% أنها تقوم بتقييد الفرد وتمنع تقدمه.

* ورشة عمل ثانية حول انتخابات مجالس الطلبة في الجامعات

وفي يوم الثلاثاء الموافق 2003/11/18، نظم المركز، بالتعاون مع كتلة اتحاد الطلبة التقدمية، ورشة عمل حول انتخابات مجالس الطلبة في الجامعات الفلسطينية، وذلك في الجامعة العربية الأمريكية في جنين، تحدث فيها نيابة عن المركز سمح محسن، الباحث في قضايا حقوق الإنسان.

وفي بداية الورشة، أكد رئيس الكتلة، الطالب حمادة جبر، على أهمية عقد هذا اللقاء. وأشد بالتعاون الذي يبديه المركز مع الكتل الطلابية في الجامعات الفلسطينية. ومن جهته، أكد محسن على أن الانتخابات والمشاركة فيها، ترشيحاً وانتخاباً، أصبح حقاً من الحقوق الأساسية للإنسان، استناداً للإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وعدد الفوائد التي يجنيها المجتمع من ذلك كالمشاركة في الحياة العامة، وترسيخ تقاليد الممارسة الديمقراطية، وتوسيع هامش الحريات العامة، وبخاصة حرية الرأي والتعبير، وتعميم قيم التسامح داخل المجتمع، بما في ذلك داخل الجامعات نفسها.

وخلال الورشة، استعرض الطلبة المشاركون الإشكاليات التي تواجه الكتل الطلابية داخل الجامعة العربية الأمريكية على صعيد تجربة إجراء الانتخابات، نظراً لحدائثة التجربة، وإجراء انتخابات لمجلس الطلبة للمرة الأولى منذ إنشاء الجامعة. وطالب المشاركون منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية بتقديم المساعدة لهم، وذلك بتعزيز نشاطاتها التثقيفية في أوساط الطلبة، وممثلي الكتل الطلابية، عن طريق عقد الندوات وورش العمل وتوزيع المنشورات في صفوفهم. وأوصوا الكتل الطلابية بالاهتمام بالبرامج المطلوبة لجمهور الطلبة، وعدم تغليب الجانب السياسي على الجانب النقابي في تلك البرامج. كما طالبوها بأن تعمل على تسيير العملية الانتخابية وفق الوسائل الديمقراطية المتعارف عليها، بعيداً عن التعصب، أو اللجوء للعنف الجسدي أو اللفظي.

الجدير بالذكر أن إدارة الجامعة قررت إجراء انتخابات لمجلس الطلبة في الثامن من شهر ديسمبر/كانون الأول المقبل.

* ورشة عمل حول حقوق المرأة

بتاريخ 2003/11/18، نظم المركز ورشة عمل حول حقوق المرأة، في قاعة مدرسة ذكور بيت عنان الأساسية، حضرها حشد من نساء القرية. وافتتحت الورشة آمنة كتانة، مديرة المدرسة، التي أكدت على أهمية عقد مثل هذه الورش من أجل تثقيف النساء وتعريفهن بحقوقهن.

من جهته، استعرض عمر رحال، من المركز، حقوق المرأة في المواثيق الدولية والوطنية ومفهوم وماهية حقوق المرأة وواقع ووضعها حقوقها، والعقبات التي تواجهها وآليات تعزيزها.

ومن جهتهن، طالبت المشاركات بضرورة أن تأخذ المرأة المساحة الكاملة لتحديد أولويتها واحتياجاتها، وأن تشارك في التخطيط والتنفيذ والرقابة والتقييم. ونبهن إلى أهمية مشاركة المرأة في الحياة العامة، لما لذلك من أهمية في التأثير على عملية صنع القرار، وعلى صانع القرار، على حد سواء. واعتبرت المشاركات أن التنشئة الاجتماعية هي الضمانة الأساسية لتنشئة جيل يؤمن بالحقوق المتساوية بين الرجل والمرأة، وأوضحن أن من العوامل المؤدية إلى انتهاك حقوق المرأة هو عدم استهدافها من قبل المؤسسات المعنية بحقوق الإنسان بشكل دائم. وأوصت المشاركات بضرورة أن تفسح المؤسسات الحكومية، وغير الحكومية، المجال أمام المرأة للمشاركة إلى جانب مشاركتها في أوجه الحياة المختلفة، وتمكين وبناء قدرات المرأة لتدعيم القيم والأعراف الاجتماعية الإيجابية، ومكافحة القيم السلبية والمعركة للتنمية، وتغيير الصورة النمطية أو التقليدية التي تجعل عملية صنع القرار حكراً على الرجل، وتعزيز الثقة بنفسها، ورفع كفاءة المرأة في أداء دورها الأسري، وتعزيز دورها الاجتماعي، والى مشاركة المرأة في صياغة وبلورة مشاريع القوانين، وإلى تغيير مسودات القوانين الحالية المتعلقة بالمرأة، وتفعيل دور المؤسسات الأهلية، وبخاصة في موضوعات التثقيف والتوعية حول المرأة، وأن تقوم المؤسسات النسوية بتطوير دائم لبرامجها وخطط وآليات عملها، وإلى أهمية التعاون والتنسيق والتشبيك بين المؤسسات النسوية، وتشكيل مجموعات ضغط لتعزيز حقوق المرأة في المجتمع الفلسطيني.

قانون التقاعد " الإشكالات والمعوقات "

مراد الفارس

منذ مدة طويلة، والحديث لا ينقطع عن ضرورة إصدار قانون تقاعد جديد وموحد، يعالج أوضاع المُحالين إلى التقاعد بمختلف تصنيفاتهم وخلفياتهم الوظيفية. ولكن حتى الآن لم ير هذا القانون النور بعد، مما أدى إلى تراكم المزيد من المشكلات والمعوقات، التي قد تجعل مصير أي قانون تقاعد جديد لا يختلف عن المصير الذي انتهى إليه قانون الخدمة المدنية، الذي أُوقف تنفيذه، ولم يجر تطبيقه لا إداريا ولا ماليا.

إن النجاح في تطبيق أي قانون تقاعد يستدعي بالضرورة حل الإشكالات التي لا تزال تعوق تطبيق وتنفيذ قانون الخدمة المدنية بشقيه المالي والإداري. فإصلاح النظام التقاعدي، أو صدور قانون تقاعد جديد، أمر عصري، لكن إذا صدر دون أن يتضمن ما يؤدي إلى معالجة المشكلات والتباينات القائمة حاليا في الجهاز الوظيفي الحكومي، سواء في التباين والاختلاف في آليات التوظيف والتعيين، أو في التباين والاختلاف في آليات الإحالة إلى التقاعد ودفع بدلات وحقوق المتقاعدين، فإنه يندر بكارثة إدارية، قد يصعب تداركها لاحقا.

إن المعضلات أو المشكلات التي ستواجه تطبيق أي قانون تقاعد جديد، ربما لا تختلف كثيرا عن تلك التي اصطدم بها تطبيق قانون الخدمة المدنية، وأبرزها وجود نظامين للتقاعد، النظام الأردني القديم المطبق في الضفة الغربية، والذي يتم بموجبه استقطاع نسبة 2% من راتب الموظف الشهري لصالح الخزينة العامة، وتولى الخزينة العامة دفع بدلات التقاعد لكل من يحال إلى التقاعد وفق معادلة معينة، جرى تعديلها مؤخرا لصالح الموظف. والنظام المصري – الفلسطيني المطبق في قطاع غزة، والذي بموجبه يدفع الموظف ما نسبته 10% من راتبه شهريا لصندوق تقاعد خاص (صندوق التأمينات والمعاشات) يشرف عليه مجلس إدارة خاص، وتُحول الخزينة العامة لهذا الصندوق لصالح كل موظف ما نسبته 12,5% من الخزينة العامة كمساهمة للحكومة، مجموع المبالغ التي يتم ترصيداها من الاستقطاعات والعوائد السنوية المتحققة تشكل الرصيد التقاعدي للموظفين، ويتم احتساب البديل التقاعدي للموظف عند إحالته إلى التقاعد، وفق معادلة معينة. وثمة تفاصيل أخرى عديدة في كلا النظامين تنظم شروط الإحالة إلى التقاعد أو طلبه، وكيفية احتساب البديل التقاعدي.

النظام التقاعدي الجديد الذي يجري الحديث عنه حاليا، قد يكون كما يقول بعض المراقبين إنه أقرب إلى النظام المطبق حاليا في غزة، وربما لا. ولكن المشكلة الأساس التي ستعترض إصلاح النظام التقاعدي القائم حاليا، ليست ماهية هذا النظام الجديد، على الرغم من أهمية ذلك، وإنما عدم وجود الموارد المالية الكافية أولا، وكيفية معالجة التباين في الأرصدة التقاعدية للموظفين نتيجة التباين والاختلاف في نسب الاستقطاع واحتساب سنين الخدمة، وبالتالي كيف سيتم سد هذه الفجوة ماليا وإداريا حتى يتم إخضاع الجميع للنظام الجديد الموحد. وقد يستدعي الأمر أن يبقى ساري المفعول وخلال فترة انتقالية أكثر من نظام تقاعدي واحد، إذا تعذر إخضاع الجميع فوراً لنظام واحد، كما جرى في بعض البلدان.

في ضوء ذلك، فإن عصرية قانون التقاعد الجديد والموحد لا تكفي وحدها لتمرير مثل هذا القانون وتطبيقه دون معوقات، وخاصة إذا أخذنا بعين الاعتبار الأوضاع المتباينة في الكادر الوظيفي الحالي. إن العبرة في أي إصلاح تقاعدي أن يأتي منصفا للموظف وأن تتوفر مسبقا الموارد المالية الكافية لتغطية أوضاع جميع المتقاعدين على مختلف فئاتهم وتصنيفاتهم.

تبقى مسألة أخرى جديرة بالدراسة والتدقيق وهي، هل يمكن أن تتولى مؤسسات خاصة، كما هي الحال في بعض البلدان، عملية إدارة صناديق التقاعد ضمن ضوابط وأسس قانونية ينظمها قانون خاص؟ أو هل من الممكن مثلا، أن يكون ثمة تعدد في صناديق التعاقد تدار من قبل القطاع الخاص والقطاع العام، وأن يكون للموظف حق الاختيار بينها، أو اعتماد مستويات مختلفة من المساهمات التقاعدية وبالتالي الحصول على حقوق تقاعدية مختلفة، كما هو مطبق في بعض البلدان؟

قوانين التقاعد وأنظمتها من الأمور الهامة والأساسية في أي بلد، وقد يكون من المفيد أن نبدأ بتأسيس الجديد والعمل وفقه مستفيدين من تجارب الآخرين، ومن الخطأ الجسم استمرار البناء على الوضع القديم القائم، مما يجعل إمكانية المعالجة لاحقا صعبة ومعقدة جدا. لقد حان الوقت، على الرغم من التأخر الحاصل، للبدء في عملية الإصلاح التقاعدي وصولا إلى نظام تقاعدي، منصف وعادل وموحد.

إنصاف المعلمين والمتقاعدين من أولويات الإصلاح الإداري

زياد عثمان

أقر المجلس التشريعي الفلسطيني قانون الخدمة المدنية الفلسطيني المعروف بقانون رقم (4) لسنة 1998، وصادق عليه الرئيس الفلسطيني، ونشر في الجريدة الرسمية في العام ذاته. ولكن هذا القانون الذي توسم موظفو القطاع الحكومي فيه خيراً، خصوصاً لجهة الإنصاف الوظيفي والمعيشي، لم يصمد طويلاً، وأعيد إلى الأدرج بعد أن اتخذ مجلس الوزراء الفلسطيني حينذاك، قراراً بتجميد العمل به، إثر إضراب العاملين في قطاعي التعليم والصحة احتجاجاً على تدني رواتبهم.

مجلس الوزراء الذي جمد العمل بهذا القانون بشكل اعتباطي، متجاوزاً بذلك صلاحياته، استند في قراره إلى أن تطبيق القانون المذكور يتطلب إنجاز اللوائح التنفيذية، وهذا الأمر يحتاج إلى وقت طويل. هذا عدا عن أن تنفيذ الشق المالي يحتاج إلى موازنات إضافية، فالكادر المالي الوارد في قانون الخدمة المدنية أعلى منه في الأنظمة النافذة قبلاً. وبغض النظر عن الاقتناع بالمبررات التي ساقها مجلس الوزراء آنذاك، ومدى مشروعيتها ومعقوليتها، إلا أن الأمر الأكثر غرابة بشأن قرار مجلس الوزراء الفلسطيني هو الصمت المطبق الذي اتخذته المجلس التشريعي، وعدم احتجاجه على إجراء مجلس الوزراء، الذي مس بالصميم، صلاحيات المجلس التشريعي ودوره، وهو ما اعتبره المراقبون موافقة ضمنية على تجميد القانون، إرضاءً، أو تواطؤاً، مع السلطة التنفيذية.

ومنذ ذلك الحين وحتى الآن، مضى على تجميد قانون الخدمة المدنية الفلسطيني أكثر من أربع سنوات، ولم تبحث خلال هذه الفترة أية إجراءات جدية تحسن من وضع الموظفين في القطاع الحكومي. وبعيد الحديث عن الإصلاحات الإدارية والمالية في السلطة الفلسطينية، أعيد طرح قانون الخدمة المدنية وتفعيله إلى الواجهة مرة ثانية، باعتباره إحدى آليات التجديد والإصلاح في بنية المؤسسات الحكومية الفلسطينية، التي تعاني من العشوائية في الخطط والبرامج، وفي الكادر الوظيفي، وتعيش حالة من الترهل والتضخم الوظيفي. مع كثرة هذه الوعود والتصريحات، فما زال الحديث يدور عن تطبيقات جزئية سواء في الشق الإداري أو المالي، وهي لا تعدو أكثر من كونها معالجات موضعية، هدفها التسكين المؤقت للمشاكل والأزمات التي بات يعيشها هذا القطاع المتضخم، وكذا الوضع المعيشي الآخذ في التراجع إلى درجة أصبح فيها القطاع الأكبر من الموظفين الحكوميين، لاسيما فئات الموظفين، ما دون المدراء في عداد الفئات المصنفة تحت خط الفقر، حيث حددت المؤسسات الفلسطينية خط الفقر بألف وستمئة شيكل. وفي واقع الأمر، فإن غالبية الموظفين من الفئات الدنيا أصبحوا ضمن هذا التصنيف تحت خط الفقر، لأن معدل الرواتب، أو المتوسط العام لها، يبقى ما دون خط الفقر.

القطاع التعليمي والعاملون فيه، كانوا هم الأكثر تأثراً بما حصل من إرباك على صعيد تطبيق قانون الخدمة المدنية، سواء العاملين أو المتقاعدين. فتدني مرتبات المعلمين كان سبباً وراء تنظيمهم للإضراب عن العمل في فترتين مختلفتين، في محاولة يائسة لتحسين أوضاعهم المعيشية، خصوصاً بعد تسييس قضية الإضراب من قبل السلطة التنفيذية، لكي يسهل عليها إجهاض تحرك المعلمين.

إذن مطالبات المعلمين ومطالبهم لم تتحقق، مما أبقى الأمور على حالها. ومع اندلاع الانتفاضة الفلسطينية، جمدت المطالب، وكذلك التحركات، حيث بات الانشداد إلى البعد الوطني والسياسي هو المسيطر على ساحة العمل الفلسطيني. ولكن، مع استمرار الانتفاضة، وتصاعد الإجراءات الإسرائيلية العقابية، من الحصار الشامل، إلى منع التجول وإعادة احتلال المدن، ومنع حركة التنقل، والعمل وتدمير البنية التحتية والاقتصادية الفلسطينية، تفاقمت أوضاع الشعب الفلسطيني المعيشية والاقتصادية، حيث بلغت نسبة البطالة أكثر من 60%، فيما أضحى أكثر من 75% من العائلات الفلسطينية تحت خط الفقر. وبطبيعة الحال، فإن الموظفين من الفئات الدنيا، ومن ضمنهم المعلمين، باتوا في وضع يستدعي التدخل من أجل الحفاظ على كرامتهم وحقوقهم الاقتصادية، وهذا الإجراء، وإن كان عنوانه الرئيسي تفعيل قانون الخدمة المدنية، وتطبيق الشق المالي بشكل مكتمل، وليس بدفعات جزئية، لن يكون بأي حال حلا سحريا.

إن عادة تفعيل قانون الخدمة المدنية سيفتح الطريق جديا أمام المطالبات المتزايدة بشأن سن قانون تقاعد فلسطيني، ينصف آلاف المتقاعدين الذين يعيشون بعد تقاعدهم ظروفًا تمس بإنسانيتهم بسبب تدني رواتبهم التقاعدية.

ما هي الحكمة وراء تأجيل انتخابات مجالس الطلبة ونقابات العاملين في الجامعات !!؟

في الآونة الأخيرة، أعلنت أكثر من إدارة جامعة فلسطينية عن تأجيل انتخابات مجالس الطلبة فيها. وكانت إدارات جامعات أخرى قد أعلنت عن تأجيل انتخابات نقابات العاملين فيها. تأتي هذه الإعلانات عن التأجيل في ظل تزايد التصريحات، بل والتعهدات الرسمية الفلسطينية، بإجراء انتخابات عامة، للمجالس المحلية، والمجلس التشريعي، والرئاسة، في موعد أقصاه الصيف المقبل.

قبل اندلاع الانتفاضة بعدة شهور، عُقد اجتماع في مدينة رام الله، برعاية وحضور الرئيس الفلسطيني، وكان هدف الاجتماع الذي شارك فيه ممثلون عن الفصائل المكونة لمنظمة التحرير الفلسطينية، هو بحث تفعيل دور الاتحادات الشعبية (النقابات المهنية) في الحياة العامة الفلسطينية. وكان هناك إجماع على أن التفعيل يبدأ من توحيد هذه النقابات، بين الداخل والخارج، أولاً، وإجراء انتخابات داخلية فيها ثانياً، كخطوة أولى لنفض الغبار عنها. إلا أن اندلاع الانتفاضة عمل على تأجيل "المشروع برمته".

وقبل اندلاع الانتفاضة أيضاً، كانت أروقة نقابة المحامين الفلسطينيين تشهد جدلاً حول ضرورة إجراء انتخابات لمجلس النقابة، الذي جُددت ولايته، وانتهت مدة التجديد آنذاك. وفي الصيف الماضي، تمكنت هذه النقابة من إجراء انتخاباتها، بكل يسر. وكنا نظن أن إجراء هذه الانتخابات ستدفع بالنقابات الأخرى لأن تحذو حذو نقابة المحامين، وتسارع إلى إجراء انتخاباتها، إلا أن ذلك لم يتم، حتى الآن، على الأقل.

عندما يطرح الفلسطينيون موضوع إجراء انتخابات عامة في البلاد، قد يكون للظروف الموضوعية تأثيرها الطاعي على العوائق المحيطة بإجرائها، مثل استمرار الاحتلال الأجنبي، إجراءات القمع الإسرائيلي المتواصلة، تقطيع أوصال الوطن وانعدام حالة التواصل الجغرافي بسبب استمرار الحصار العسكري الإسرائيلي على التجمعات السكانية، والحوازر العسكرية، وغير ذلك من العوائق كثير. ولكن عندما يجري الحديث عن انتخابات لمجالس الطلبة ونقابات العاملين في الجامعات، أو نقابة الصحفيين، أو اتحاد الكتاب، أو نقابة المهندسين أو المعلمين، فإن تأثير الظروف الموضوعية يكون هزياً.

عندما نحصر هذا الموضوع داخل الجامعات الفلسطينية فإن تأثير الظروف الموضوعية على عدم إجراء انتخابات لمجالس الطلبة، و/أو لنقابات العاملين، يكون معدوماً. نحن لا نسقط الإجراءات العقابية ضد الشعب الفلسطيني، التي أصبحت سياسة منهجية لقوات الاحتلال الإسرائيلي، ولكن هذه الإجراءات، وبخاصة فرض القيود على حرية الحركة والتنقل وإقامة الحواجز العسكرية، وإن كانت تعيق حركة الطلبة وأسائنتهم، إلا أنها لم تمنعهم من الوصول إلى الجامعات، للدراسة أو للتدريس. فالطلبة والأساتذة يتجمعون في النهاية داخل حرم جامعي، يكون بالعادة حرماً واحداً، وبالتالي فإن إجراء الانتخابات داخل المكان الواحد، ممكن ويسير. فلماذا هذا التسارع في نشر الإعلانات عن تأجيل إجراء الانتخابات، أو بمعنى أدق إلغاؤها.

من وجهة نظرنا، نحن لا نجد مبرراً منطقياً لاستمرار العمل بسياسة تأجيل الانتخابات داخل الجامعات الفلسطينية، ولا ندري إن كان مؤجلو هذه الانتخابات مقتنعين بمبررات تأجيلها، أم لا؟!!

سؤال نطرحه عليهم، ولا ننتظر عليه جواباً !!

إعلان ليما للحريات الأكاديمية في قطاع التعليم العام أيضاً!

علي خليل حمد

تعتبر سنة 1989 سنة متميزة في تاريخ النضال التربوي من أجل تحقيق الحريات الأكاديمية في قطاع التعليم الذي يتسم بدور حاسم الأهمية في الحريات بوجه عام من حيث الكيف والكم على حد سواء

ففي تلك السنة صدر "إعلان ليما للحريات الأكاديمية والاستقلال الذاتي لمعاهد التعليم العالي"، الذي تحدث في مقدمته عن تصاعد ممارسات الكبح للحريات الأكاديمية، المقترن بتضاؤل التعليم العالي، وهو تضاؤل كثيراً ما نسب إلى عوامل اقتصادية أو سياسية، مما جعل من المهم توضيح مفهوم الحريات الأكاديمية، وأبعادها وتضميناتها المختلفة، وأهمية تمتعها بالحماية من الضغوط المسرفة للدول ومصالح الأعمال.

وقد عرف إعلان ليما الحريات الأكاديمية بأنها:

"حرية أعضاء المجتمع الأكاديمي، فرادى ومجتمعين، في متابعة تطوير ونقل المعرفة، من خلال البحث، والدراسة، والمناقشة والتوثيق والإنتاج، والخلق، والتعليم، والمحاضرة، والكتابة".

ولا يقتصر مفهوم المجتمع الأكاديمي على المدرسين وحدهم، بل يشمل فضلاً عن هؤلاء، على الطلبة، والباحثين، والعاملين، والإداريين أيضاً، في مختلف مراكز التعليم فوق الثانوي ومراكز البحث والثقافة المرتبطة بها.

كما حدد الإعلان الحريات الأكاديمية لمعاهد التعليم العالي بأنها:

أولاً: لجميع أعضاء المجتمع الأكاديمي:

- أداء وظائفهم دون تمييز أو خوف من تدخل الدولة أو غيرها.
- التمتع بالحقوق المدنية، والسياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة حول حقوق الإنسان، واحترام الدول لذلك، وضمانها له.
- حرية تكوين جمعيات مع الآخرين، والانضمام إلى نقابات لحماية مصالحهم.
- حق الاتصال مع نظرائهم في مختلف أرجاء العالم، وحرية متابعة تطوير قدراتهم التربوية.

ثانياً: حقوق خاصة في المجتمع الأكاديمي:

- حق المدرسين في التعليم دون أي تدخل، شريطة التزامهم بطرق التعليم ومعايير ومبادئه المقررة.
- حق الباحثين في ممارسة أبحاثهم، دون تدخل، مع الالتزام بالمبادئ العامة والطرق العلمية في البحث، وحقهم أيضاً في نقل نتائج بحوثهم بحرية إلى الآخرين، ونشرها دون رقابة.
- حق الطلبة في حرية الدراسة واختيار مجال الدراسة من بين المساقات المتوافرة، والحصول على اعتراف بالمعرفة والخبرة المكتسبتين، وحقهم في المشاركة في الأجسام الحاكمة في معاهد التعليم العالي، من أجل التعبير عن الرأي في المسائل الدولية والوطنية، وحقهم في مراعاة تلبية ذوي الطموحات، وحاجات المحتاجين منهم.

ثالثاً: حقوق عامة:

- حق توصل جميع أعضاء المجتمع إلى المجتمع الأكاديمي دون عوائق، وعدم فصل أي أحد من أعضاء المجتمع الأكاديمي دون استماع منصف أمام جسم منتخب بطريقه أكاديمية في هذا المجتمع.
- حق معاهد التعليم العالي على الدولة في اتخاذ الإجراءات المناسبة من أجل التخطيط والتنظيم لنظام تعليم عال، دون رسوم، لجميع خريجي المدارس الثانوية أو من يكافئونهم.

والمسألة التي تطرح نفسها بشدة، بعد هذا العرض، لدى نقابات المعلمين في التعليم العام هي: هل التضاؤل في التعليم المقترن بممارسة الكبح للحريات الأكاديمية، الذي سوَّغ إنشاء إعلان ليما، هل هذا التضاؤل مقصور على معاهد التعليم العالي وحدها؟ أم إنه يصدق على قطاع التعليم العام أيضاً، إن لم يكن أشد خطورة واستفحالا فيه، وذلك باعتبار أن قانون العرض والطلب أشد تمكنا في هذا القطاع، لكثرة المتقدمين للاستخدام، وضعف التطوير فيه، من جراء تضعُّع أحوال الدول في كثير من بلدان العالم الثالث بوجه خاص كما هو معلوم.

بل يمكننا الذهاب إلى أبعد من ذلك، والقول بأن توافر الحريات الأكاديمية في نظام التعليم العام، أكثر أهميه منه في معاهد التعليم العالي، لما له من أهميه في بناء شخصية المتعلم، في وقت مبكر، بما ينسجم مع حقوق الإنسان، وممارساته في حقل المعرفة العلمية، واستخدامها الأمثل لمصلحة الفرد والمجتمع، وتحقيق السلم والتعاون بين مختلف الجماعات الدولية في الحاضر والمستقبل.

إذا كنا ندعو إلى العمل من أجل إعداد إعلان خاص بتوافر الحريات الأكاديمية في قطاع التعليم العام، كما صدر إعلان ليما للتعليم العالي، فإن هذا لا يعني التطابق في الحالين، بل المقصود من ذلك هو الاسترشاد بالمبادئ التي نص عليها الإعلان من جهة، ودراسة الصعوبات التطبيقية التي واجهها تنفيذه، والتغذية الراجعة التي حظي بها من قبل المجتمعات الأكاديمية وغيرها من الهيئات ذات الصلة، في مختلف أرجاء العالم من جهة أخرى.

إعلانات إقليمية حول الحريات

إعلان "كامبالا" حول الحرية الفكرية والمسؤولية الاجتماعية

(29 تشرين الثاني 1990)

المسؤولية الاجتماعية لأهل الفكر

المادة 19:

يجب على الأعضاء في مجتمع أهل الفكر أن يؤديوا وظائفهم وأدوارهم بكفاءة، وكرامة، وألا يألوا جهداً في ذلك. وعليهم أن يقوموا بواجباتهم وفقاً للمبادئ الأخلاقية وأرفع المعايير العلمية.

المادة 20 :

تتضمن مسؤوليات الأعضاء في مجتمع أهل الفكر ترويج روح التسامح تجاه مختلف الآراء والمواقف، وتشجيع النقاش والحوار بطريقة ديمقراطية.

المادة 21 :

لا يجوز لأية مجموعة في مجتمع أهل الفكر ممارسة سلوك المضايقة، أو السيطرة، أو القمع تجاه أية مجموعة أخرى. وينبغي أن تتم مقارنة جميع الاختلافات في مجتمع أهل الفكر، وأن تحل أيضاً، بروح المساواة وعدم التمييز، والديمقراطية.

المادة 22 :

يتحمل مجتمع أهل الفكر مسؤولية النضال والمشاركة في كفاح القوى الشعبية من أجل حقوقها وانعتاقها.

المادة 23 :

لا يجوز أن يشارك أي عضو من أعضاء مجتمع أهل الفكر، أو أن يكون طرفاً في أي مجهود قد يؤدي إلى إلحاق الضرر بالشعب، أو مجتمع أهل الفكر، أو قد يعرض للمخاطر المبادئ والمعايير العلمية، والأخلاقية، والمهنية.

المادة 24 :

يجب على مجتمع أهل الفكر إبداء التضامن، وتوفير اللجوء لأي عضو يتعرض للاضطهاد بسبب نشاطاته الفكرية.

المادة 25 :

يجب على مجتمع أهل الفكر التشجيع والإسهام في الأعمال الإيجابية، لإصلاح جوانب التفاوت التاريخية والمعاصرة، والقائمة على أساس النوع الاجتماعي، أو القومية، أو أية نقائص اجتماعية أخرى.

المادة 26 :

يمكن أن يقوم الأعضاء في مجتمع أهل الفكر بإعداد المزيد من التفصيلات، والتجسيديات، للمبادئ والمعايير المذكورة في هذا الإعلان، في كل من المستويين الإقليمي والإفريقي الشامل.

المادة 27 :

من الأمور الملحة، لمجتمع أهل الفكر الإفريقيين، أن يقوموا بتشكيل منظماتهم الخاصة من أجل مراقبة ونشر انتهاكات الحقوق والحريات المنصوص عليها في هذا الإعلان.

معلم على المعاش

أبو صخر

تعود معرفتي بهذا الرجل إلى ثلاثين عاماً انقضت، بلوها ومرّها. في خريف عام 1973، قبيل اندلاع حرب رمضان بشهر تقريباً، قَدِمَ من الأرياف، وسكن في الحيّ الذي أسكن فيه. عند قدومه كان متزوجاً قبل ثلاثة أعوام تقريباً، حيث كان يُمسِكُ بيده طفلاً لم يتجاوز الثانية من عمره، وكانت زوجته تحمل بين يديها رضيعاً. في دكان صغير، يقع في الطابق الأرضي من المبنى المشترك الذي تجاورنا فيه، تعرفت عليه.

"أنا الأستاذ محمود، مدرس اللغة العربية الجديد في مدرسة الحيّ. لقد تم تعييني في المدرسة منذ بداية العام الدراسي الحالي. يبدو أن ضابط التربية أراد أن ينتقم مني بتعييني هنا، كوني أقيم في قرية، لا تقع أساساً في هذه المحافظة. ما علينا، يظل التدريس أهون كثيراً من العمل في البناء داخل إسرائيل. لقد عشت الأمرين من عملي في إسرائيل قبل الموافقة على تعييني مدرساً. يا جار، تعلم ضيق الحال، أنا استأجرت الشقة التي تقع في الطابق السادس من البناية، ولم يوافق المالك على تقسيط الأجر السنوي على دفعتين. الله وحده يعلم كيف تدبرت المبلغ لأُسَدِّدَ به حنكه. ولكن ما علينا، كل ما أرجوه منك أن تعطني أختك أم العبد، نسيت أن أقول لك أن اسم ابني البكر عبد الحامد، ما تحتاجه من الدكان، وأنا كل أول الشهر أسدد، أي مع القبضة".

مضت سنة، سنتان، خمس سنوات، عشر سنوات، عشرون سنة، ثلاثون، ظل الأستاذ محمود، الذي نُقِلَ من مدرسة إلى أخرى، محافظاً على مجاورتي، ليس حياً بي، ولا بالمكان، إذ مع مرور الأيام والسنوات، أصبح الإيجار معقولا بسبب قدمه. وفي مطلع كل شهر من تلك السنوات الطويلة، كان الأستاذ يدلف باب دكاني قيل أن يدلف باب شفته. "كم الحساب يا جار، يا خوي يا أبو صخر". يدفع دون أن يراجعني بشيء، أو أن يشك في أمانتي.

كنت أغبط هذا الرجل على صبره، وعلى سمو أخلاقه، وتسامحه، وتفانيه في تربية أبنائه. لقد جاء إلى حيننا بولدين. ما شاء الله أصبح اليوم أباً لستة أبناء جميعهم من الذكور. ولو لم تستخدم زوجته موانع الحمل لكانوا عشرة، أو حتى دزينة. بارك الله بهم، أنهم أكثر أبناء البناية، بل والحيّ كله، أدباً وتربية. يا عم أليسوا أبناء الأستاذ محمود، مدرس اللغة العربية القادم من الأرياف؟! ثلاثة منهم تخرجوا من الجامعات، واثنان لا زالوا يدرسان في الجامعة، بينما المدلل فإنه في التوجيهي هذه السنة.

يبدو أنني أصبت الأستاذ محمود بالحسد !!

في اليوم الأول من الشهر الماضي التقيت به في البنك، كان شديد التأفف على غير عادته. ظننت أن الأمر يعود إلى الازدحام الشديد الذي تشهده البنوك مطلع كل شهر، أو إلى تأثير الصيام عليه، كون ذلك اليوم جاء حاراً. سلمت عليه، ولم أطل وقوفي بجانبه، وتركته عائداً إلى دكاني. في الظهيرة، وكعادته التي حافظ عليها ثلاثين عاماً، دلف إلى الدكان، سألتني عن حسابه الشهري، وكانت المفاجأة، بل والصاعقة لي، عندما طلب مني دفتر تسجيل الديون. لا أخفي أن طلبه أزعجني، ليس لأنني أشك في أمانتي، بل لأن طلبه جاء بعد ثلاثين عاماً، بعد ثلاثمائة وستين شهراً بالتمام والكمال من الثقة بي. "تفضل الدفتر يا سيدي".

كأنه كان يبحث عن الإجابة الخطأ في ورقة امتحان أحد طلابه بهدف ترسيبه عندما كان يدقق في الصفحة التي تخصه. وفجأة صرخ: يا جار لماذا ثمن أوقية البن بثمانية شواكل، إنها بسبعة شواكل في السوق، هذا استغلال، هذا حرام، وإلا الواحد منا قاعد على كوم فلوس؟! عليّ الطلاق الواحد مش عارف كيف عايش.

لم أعهد الأستاذ بهذه الحال. ولم أعرف كيف سأهدئ من غضبه، وخشيت أن أقول له بسبعة شواكل يا سيدي بسبعة كما تشاء، خشيت أن يصدق بأنني أستغل الأمانة التي عاملني بها كل هذه السنوات. المهم، هو دفع وانصرف، إلا أن غضبته ظلت تلازمني.

في المساء، شاهدت عبد الحامد قادماً لزيارة والده. عندما ألقى السلام ناديت عليه، وقصصت ما بدر من والده. تبسم كعادته، وقال: يا عمي أبو صخر التمس لأخيك عذراً، فالوالد، كما تعلم أحيل على التقاعد منذ بداية العام الدراسي، ولم يعد راتبه يكفيه، مع العلم أننا غير مقصرين معه بتاتاً. أجبت قائلاً: عليّ الطلاق لا أعرف أنه تقاعد!!

تعليم حر

نشرة شهرية يصدرها مركز رام الله لدراسات حقوق الإنسان تعنى بالحقوق التعليمية في فلسطين

العدد الخامس، تشرين الثاني 2003

هيئة التحرير

علي خليل حمد

سميح محسن

زياد عثمان

المحتويات:

- § كل عام وانتم بخير "كلمة التحرير"
- § في اليوم العالمي للتسامح مركز رام الله يدعو لتحقيق المزيد من السلم المجتمعي
- § تطبيق قانون الخدمة المدنية وحقوق المتقاعدين
- § نشاطات مركز رام الله لدراسات حقوق الانسان
- § انتهاكات متواصلة للحقوق التعليمية
- § قانون التقاعد " الإشكالات والمعوقات"
- § إنصاف المعلمين والمتقاعدين... من أولويات الإصلاح الإداري
- § ما هي الحكمة وراء تأجيل انتخابات مجالس الطلبة ونقابات العاملين في الجامعات !!؟
- § إعلان ليما للحريات الأكاديمية
- § إعلان "كامبالا" حول الحرية الفكرية والمسؤولية الاجتماعية والمسؤولية الاجتماعية لأهل الفكر
- § معلم على المعاش

—

نشرة شهرية يصدرها مركز رام الله لدراسات حقوق الإنسان تعنى بالحقوق التعليمية في فلسطين

بدعم من الممثلة الأيرلندية لدى السلطة الوطنية الفلسطينية